

الله عليه وسلم الى يريدون بعلاكمه بالاراجيف وقال
ابن جرير بن محمد بن يحيى بن يحيى ودلائله يريدون ان يطالها بالكا
رهمه وكان من بينهم وقيل انه مثل مغرب اي من اراد
اطفالوا السنين بعينه فوجدته مستحسنا متمتعا بذلك
من اراد اطفالا كسحا والله اي الذي لا مدافعه له لتمام
عظمتهم متمتوا نورا فلا يفرقة ستر احد له بتلك نبيه
ولا ارادة اطفاله وزاد ذلك بقوله تعالى ولو كره
اي امامه الكافرون اي الراسخون في جهنم الكفر
المجتهرون في الحماة عنده هو اي الذي ثبت
انرجا مع صفات الكمال والحلاوة وحده من غير ان
يكون له شريك او ووالذي ارسل رسوله اي التحقيق
بان عظمتهم على من بلغه امره لان عظمتهم من عظمتهم
ولم يدكر في العلية امارة اي عموم الاموال الي كل
من شمله الملك كما مضى بالهدى اي البيان الشافي
بالعزان او المخرجة وروى الحق اي والملكة الخنيفة
ليظهره اي يعلنه مع الشهرة واذلال المشرك علي
الدين اي حنن الترميم التي تجعل يجازي من
سلكها ومن يرفع عنها بما شرع فيها من الاحكام
كله فلا يقع رتب الاكابر وروى الحق به وذلك
اعلم لذاته لانها من بد ذلك ولو كره اي اظهاره
المشركون المعاندين في كرههم الراسخون في ذلك

المعادنة

المعادنة فان قيل قال اولاد لو كره الكافرون وقال
فانينا ولو كره المشركون فما الحكمة في ذلك اجيب
بانه تعالى ارسل رسوله وهو من غير الله تعالى والكافرون
كلهم في قوله النور هو فلهذا قال ولو كره الكافرون
لان لفظ الكافر عن لفظ المشرك فالمدافعة من الكا
عنا اليهود والنصارى والمشركون فلفظ الكافر
التي تد وما قوله تعالى ولو كره المشركون فذلك
عنه انكاره التوحيد واصرارهم عليه لان
صلى الله عليه وسلم في ابتداء الدعوة امر بالتوحيد
بلد الا الله فلهذا يقولونها فلهذا قال ولو كره
المشركون واختل في سبب نزول قوله تعالى يا ايها
الذين امنوا الي اقر وبالكم يمان هل اذكم اي وان
المحيط هلما وقد نرى ايجاب في المعنى بل لفظ
الا استفهاما شرعا ليكون اوقع في النفس على تجارة
تجارتكم من عناب اليماني مولد ففان مقائل نزلت
في عثمان بن مظعون قال يا رسول الله لو اذنت لك
طلقت خولة وترعتت واختصمت وحرمت البعير
ولا انا من قبل ابد ولا اظفر بنوعها ابد فقال صلى
الله عليه وسلم ان من سنى النكاح ولا رهبانية في
الاسلام امار بعبادية امي الجهاد في سبيل الله
وخصا امي الصوم ولا يحرموا طيبا ان ما احل الله

فرفي

957